

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨ لسنة ١٩٩٧

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان

بشأن منحة تصل قيمتها إلى بليون وخمسين مليون ين ياباني

للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلبيات العائمة بالوجه القبلي

والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٣/٢٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان

بشأن منحة تصل قيمتها إلى بليون وخمسين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع

إعادة تأهيل محطات الطلبيات العائمة بالوجه القبلي والموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٣/٢٨ ،

وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ رمضان سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٢٨ يناير سنة ١٩٩٧ م)

حسني مبارك

القاهرة في ٢٨ مارس ١٩٩٦

صاحبة السعادة الدكتورة / نوال عبد المنعم التطاوى

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى

جمهورية مصر العربية

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين ، وأن اقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلببات العائمة بالوجه القبلي (المراحل الثانية) (المشار إليه فيما يلى بـ «المشروع») بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ١,٥٠,٠٠٠,٠٠٠ ين (بليون وخمسين مليون ين) ، (والمشار إليها فيما يلى بـ «المنحة») .

٢ - تتاح المنحة للاستخدام ، خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية و٢٧ مارس ١٩٩٧ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) :

- (أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و
- (ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء فى جمهورية مصر العربية .
- (٢) مع عدم إخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) ، (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .
- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالبن الباباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٢) : وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .
- ٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبن الباباني لتفطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بقتضي العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة (٤) (وال المشار إليها فيما يلى بـ «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (ويشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقي المدفوعات بالبن الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة ل :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقاً للقوانين والقواعد المعول بها في جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشترأة في نطاق المنحة

بكفاءة وفاعلية في تنفيذ المشروع ، و

(ه) تحمل كافة المصاريف الالزمة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك

التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشترأة في نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذي يفيد إقامة الإجراءات القانونية الالزمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الجهة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزي .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

كونيو كاتاكورا

القاهرة في ٢٨ مارس ١٩٩٦

صاحب السعادة السيد / كونسول كاتاكورا

سفير فوق العادة ومفوض عن البيان

لدى جمهورية مصر العربية

أشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت مذكرة المؤرخة اليوم والتي تنص

علیٰ مالک:

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثلين حكومة اليابان وحكومة

جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات

الصداقه والتعاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١- يغرض المساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محيطات الطلعيات العامة

يالوجه القبلى (المراحلة الثانية) (المشار إليه فيما يلى بـ «المشروع») بواسطة حكومة

جمهورية مصر العربية ، تتبع حكومة اليابان لجمهورية مصر العربية ، طبقا للقوانين

واللواائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى ٥٠٠٠ و ١٠٥ ين

(بليون وخمسين مليون ين) ، (والشار إليها فيما يلى - «المنحة»).

٢ - تناح المتعة للاستخدام ، خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية

و٢٧ مارس ١٩٩٧ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد

- هذه الفترة .

٣ - (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء منتجات اليابان أو جمهورية مصر العربية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون في حالة الرعايا اليابانيين ، والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون في حالة الرعايا المصريين) :

(أ) معدات لازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الضرورية للحصول عليها ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) أعلاه إلى موانىء في جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الإخلال بما جاء في نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك ، يمكن استخدام المنحة في شراء المنتجات من الأنواع المذكورة في (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من منتجات دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية والخدمات من الأنواع المذكورة في (أ) ، (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها عقوداً بالین الياباني مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) .

وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتفطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقا لما نص عليه في الفقرة (٤) (والمشار إليها فيما يلى بـ «العقود التي تم إقرارها») في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها (والمشار إليه فيما بعد بـ «البنك») .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

(٣) إن الفرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية ودينونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والإفراج الجمركي الفوري في موانئ التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلي للمنتجات المشتراء في نطاق المنحة .

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية وضرائب داخلية ورسوم مالية أخرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التي تم إقرارها .

(ج) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم فى جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التي تم إقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بها فى جمهورية مصر العربية .

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشترأة فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيذ المشروع ، و

(هـ) تحمل كافة المصاريف الالزامية لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشترأة فى نطاق المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

- كما أشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إقامة الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أي اختلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأقدم لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وزير الاقتصاد والتعاون الدولى

دكتورة / نوال عبد المنعم الططاوى

قرار وزير الخارجية

رقم ٢٤ لسنة ١٩٩٧

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨ الصادر بتاريخ ١٩٩٧/١/٢٨ بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى بليون وخمسين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلببات العائمة بالوجه القبلي ، الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٣/٢٨ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٧/١/٢٨ :

قرار:

(مادة وحيدة)

نشر في الجريدة الرسمية المذكورة المتبادلة بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة اليابان بشأن منحة تصل قيمتها إلى بليون وخمسين مليون ين ياباني للمساهمة في تنفيذ مشروع إعادة تأهيل محطات الطلببات العائمة بالوجه القبلي ،

الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٦/٣/٢٨

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٧/٢/٤

صدر بتاريخ ١٩٩٧/٢/٢٢

وزير الخارجية

عمرو موسى